الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: اقتراح تعديل المادة 32 من النظام الداخلي لمجلس النواب

المرجع: – المادة 43 من الدستور
– الفصلين الأول والثاني من الباب الثالث من النظام الداخلي لمجلس النواب

بعد التحية والتقدير،

نودعكم ربطًا اقتراح يرمي إلى تعديل المادة 132 من النظام الداخلي لمجلس النواب مع أسبابه الموجبة، ونتمنى على دولتكم التفضّل باتخاذ الإجراء المناسب تمهيداً لمناقشته وإقراره.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير

النائب

ياسين ياسين

Yassine

paula Yaacoubian

حليمة القعقور

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

اقتراح تعديل المادة 32 من النظام الداخلي لمجلس النواب

المادة الأولى:

يُعدّل نص المادة 32 من النظام الداخلي لمجلس النواب ليصبح على الشكل التالي:

المادة 32 الجديدة:

يحق للجان المجلس أن تطلب إلى الوزير المختص تزويدها بالمستندات والوثائق والمعلومات التي ترى الإطلاع عليها.

إذا تمنع الوزير عن إجابة الطلب وجب رفع الأمر إلى رئيس المجلس الذي يعرض الموضوع على المجلس في أول جلسة ويعطيه الأولوية على سائر الأعمال.

يحق للجان المجلس القيام بزيارات ميدانية سواء في إطار متابعة سير القطاعات الداخلة في اختصاصها، أو في معرض دراستها لموضوع محدّد. ويراعى في هذه الزيارات طلب حضور الوزراء المعنيين والموظفين المختصين.

تضع اللجنة تقريراً خلال مهلة أسبوع يلي الزيارة، تضمّنه نتيجة أعمالها وتوصياتها، وتعرضه على اللجنة لدرسه وإحالة التوصيات عبر الرئاسة إلى الوزارات والإدارات المختصة.

المادة الثانية:

يُعمل بهذا التعديل فور إقراره من المجلس.

٧٠٧ ٢٠٧

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

الأسباب الموجبة

حيث أن النظام الداخلي لمجلس النواب يحدّد آليات العمل والصلاحيات التي تمارسها اللجان النيابية، في إطار متابعتها ومراقبتها لأعمال الحكومة وإداراتها،

وحيث أن من ضمن مهام وصلاحيات اللجان النيابية مناقشة ومساءلة الوزراء المعنيين في أمورٍ تدخل ضمن اختصاص اللجنة. كما جرت العادة على قيام اللجان النيابية بزيارات ميدانية إلى الإدارات والمؤسسات الخاضعة لنطاق اختصاصها، وذلك بقصد المتابعة العملية والميدانية لأداء هذه الإدارات والاستماع من الوزراء والمسؤولين فيها حول المشاكل والعقبات التي تعترض عملهم،

وحيث أن هذه التجربة الرائدة كان لها صدىً قوياً ودوراً فعالاً في تمكين اللجان النيابية من الإطلاع الميداني على أداء إدارات ومؤسسات الدولة ومشاكلها، وبالتالي المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة،

وحيث أنه لهذه الأسباب يقتضي مأسسة هذا النمط من النشاط الرقابي للجان النيابية، وتحديد آلياته ومخرجاته بما يؤمن تحسين وتطوير سُبُل المحاسبة والمساءلة النيابية،

وحيث أن هذا النوع من الرقابة لم يكن رائجاً في العقود الفائتة، ما جعل النظام الداخلي لمجلس النواب يغفل عن التطرق إليه وتنظيم آلياته،

لذلك جئنا باقتراحنا هذا لتعديل نص المادة 32 من النظام الداخلي لمجلس النواب، راجين من مجلسكم الكريم درسه وإقراره.

حليم العقيد

Yassin

Paula Yaacoubian

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com